

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع: حول الشهادة في تسوية الوضعية الجبائية لتحويل المداخل إلى الخارج
المرجع: مكتوبكم المؤرخ في 24 أفريل 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلبكم معرفة هل يستوجب تحويل أموال لفائدة مقيم بألمانيا وغير مستقر بتونس مقابل إسدائه لخدمات لفائدتكم الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية، يشرفني إعلامكم أن المبالغ المدفوعة مقابل الخدمات موضوع مكتوبكم والمتعلقة بعمليات تغيير بعض عناصر معدّاتكم الإعلامية لا تخضع للضريبة بتونس باعتبارها غير واردة ضمن تعريف لفظة أتاوات المنصوص عليه باتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وألمانيا. وتستوجب استظهار المنتفع بالمبالغ المذكورة بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة بألمانيا. كما يستوجب تحويل هذه المبالغ الاستظهار بشهادة إعفاء مسلمة من قبل مصالح الجبائية المختصة.

هذا ويبقى الأداء على القيمة المضافة مستوجبا في كل الحالات عن طريق الخصم من المورد بنسبة 100%.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه

المشير العام للحراسات
والتشريع المالي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي